

## 9979 - حكم قراءة القرآن على قبر الميت

### السؤال

بعض الناس في قريتنا يقومون بإحضار مجموعة من المشايخ ممن لهم دراية بقراءة القرآن فيقرؤون القرآن بحجة أن هذا القرآن ينفع الميت ويرحمه ، والبعض الآخر يستدعي شيخاً أو اثنين لقراءة القرآن على قبر هذا الميت ، والبعض الآخر يقيمون محفلاً كبيراً يدعون فيه واحداً من القراء المشاهير عبر مكبرات الصوت ليحيي الذكرى السنوية لوفاة عزيزه فما حكم الدين في ذلك ؟ وهل قراءة القرآن تنفع الميت على القبر أو غيره ، وما هي الطريقة المثلث لمنفعة الميت ؟ أفتونا جزاكم الله عنا خير الجزاء لكم منا جزيل الشكر والامتنان .

### الإجابة المفصلة

هذا العمل بدعة لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق على صحته وقوله صلى الله عليه وسلم : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) أخرجه مسلم في صحيحه ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .  
ولم يكن من سنته صلى الله عليه وسلم ولا من سنة خلفائه الراشدين رضي الله عنهم القراءة على القبور ، أو الاحتفال بالموتى وذكري وفاتهم . والخير كله في اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ، وخلفائه الراشدين ومن سلك سبيلهم كما قال عز وجل : (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ) التوبة/100 ، وقال صلى الله عليه وسلم : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكون بها وعواضوا عليها بالنواخذة وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله ) وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في خطبته يوم الجمعة : (أما بعد : فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلاله ) والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وقد أوضح النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة ما ينفع المسلم بعد موته فقال صلى الله عليه وسلم : (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له) أخرجه مسلم في صحيحه ، وسأله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله هل بقي من بر أبيي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : (نعم ؛ الصلاة عليهما والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وإكرام صديقهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما) والمراد بالعهد الوصية التي يوصي بها الميت ، فمن بره إنفاذها إذا كانت موافقة للشرع المطهر . ومن بر الوالدين الصدقة عنهم الدعاء لهما والحج والعمرة عنهم ، والله ولي التوفيق .